سلسلة إصدارات رابطة علماء المسلمين (٤)

ميثاق

رابطة علماء المسلمين

تقديم

فضيلة الدكتور الأمين الحاج رئيس الرابطة

فضيلة الدكتور ناصر العمر الأمين العام

إعداد

فضيلة الدكتور محمد يسري إبراهيم

عضو اللجنة العليا ورئيس اللجنة العلمية بالرابطة

دار اليسر

ميثاق

رابطة علماء المسلمين

رابطة علماء المسلمين
Muslim Scholars Association

رقم الإيداع

٢٠١٢/٢٨٨٥

الترقيم الدولي

978-9775102-12-6

ميثاق
رابطة علماء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢ م

دار الكتب المصرية
فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشئون الفنية

إبراهيم، محمد يسري.
ميثاق رابطة علماء المسلمين
محمد يسري إبراهيم.
القاهرة، دار اليسر ٢٠١٢م.
١١٧ص، ١٤سم × ٢٠سم.
تدمك: ٦ ١٢ ٥١٠٢ ٩٧٧ ٩٧٨
١- الإسلام - دعوة
٢- حقوق الإنسان
٣- الإسلام والإصلاح السياسي
أ- العنوان

٢١٣

٢٠ ش عبد العزيز عيسى، المنطقة التاسعة
الحي الثامن - مدينة نصر، القاهرة.
تليفون: ٠٢٢٤٧٠٩٢٦٩ ٠٠٢
فاكس: ٠٢٢٤٧١٤٨٠١ ٠٠٢
محمول: ٠١٠٦٢٢٧٦٢٠٨ ٠٠٢
خدمة العملاء: ٠١١١٨٠٠٦٠٦٠ ٠٠٢
Email: alyousr@gmail.com

سلسلة إصدارات رابطة علماء المسلمين (٤)

رابطة علماء المسلمين
Muslim Scholars Association

ميثاق

رابطة علماء المسلمين

تقديم

فضيلة الدكتور الأمين الحاج رئيس الرابطة

فضيلة الدكتور ناصر العمر الأمين العام

إعداد

فضيلة الدكتور محمد يسري إبراهيم

عضو اللجنة العليا ورئيس اللجنة العلمية بالرابطة

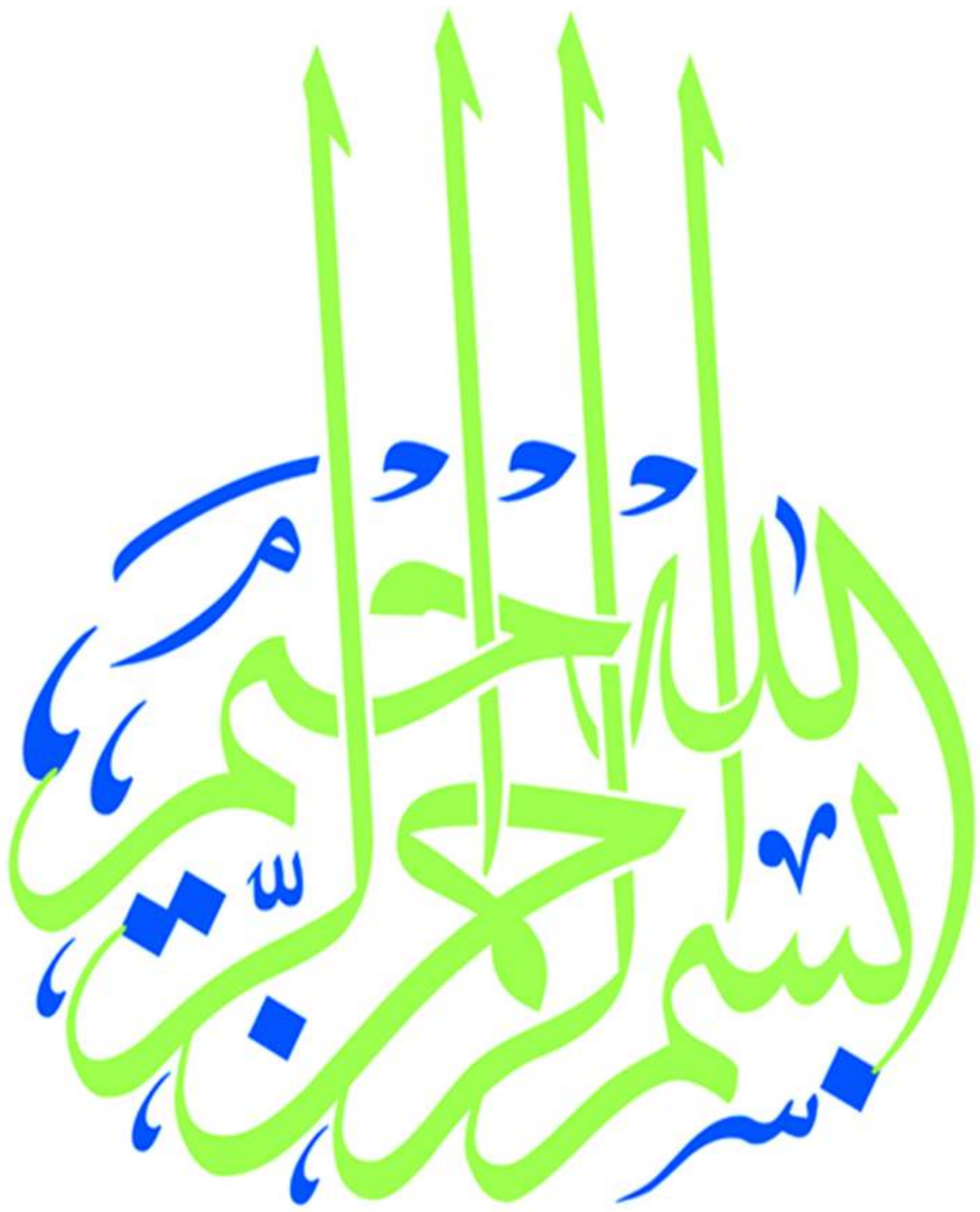
بسم الله الرحمن الرحيم

رابطة علماء المسلمين

مؤسسة علمية غير ربحية تسعى لجمع كلمة العلماء وتوجيه المسلمين لما يعود فيه النفع لهم في دينهم ودنياهم، قياما بالمسؤولية التي تحملوها في تبليغ العلم.

مجلس الرابطة العالمي

رئيس الرابطة

فضيلة أ.د الأمين الحاج

النائب

فضيلة أ.د. عبد الرحمن المحمود

النائب

فضيلة أ.د. علي السالوس

النائب

فضيلة الشيخ محمد النووي

مجلس الرابطة العالمي

الأمين العام

فضيلة أ.د ناصر العمر

الأمين العام المساعد

فضيلة د. عبدالمحسن المطيري

الأمين العام المساعد

فضيلة د. عبدالعزيز التركي

أعضاء الهيئة العليا

فضيلة د. ناصر الحنيني
المملكة العربية السعودية

فضيلة د. محمد يسري إبراهيم
جمهورية مصر العربية

فضيلة د.محمد عبدالكريم
دولة السودان

فضيلة د. عادل الحمد
مملكة البحرين

فضيلة الشيخ عبدالوهاب الحميقاني
دولة اليمن

فضيلة الشيخ عبدالله الأثـــري
دولة تركيا

فضيلة د. عدنان أمامة
دولة لبنان

فضيلة د. شوكت كراسنيش
دولة كوسوفا

مقدمة رئيس الرابطة

فضيلة الأستاذ الدكتور الأمين الحاج (حفظه الله)

الحمد لله ذي العزة والكبرياء، وصلى الله على محمد خاتم الأنبياء، وعلى آله وأصحابه الأتقياء النجباء، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم اللقاء، أمَّا بعد..

فيسرنا أن نقدم لأعضاء الجمعية العمومية خاصة وللمسلمين عامة ميثاق رابطتهم الفتية -رابطة علماء المسلمين - الذي هو عبارة عن دستورها الذي يحوي الأصول والقواعد التي قامت عليها الرابطة لتحقيق أهدافها الرئيسة، وبرامجها وخططها العامة والمرحلية، التي تود القيام بها خدمة لدينها وأمتها، مع التركيز على بيان مكانة دور العلماء الربانيين والفقهاء الحكماء في ريادة الأمة وقيادتها وتوجيهها، فالعلماء هم ورثة الأنبياء؛ لأنَّ الأنبياء عليهم السلام لم يورثوا درهما ولا ديناراً، وإنمَّا ورثوا هذا العلم، فمن أخذ به فقد أخذ بحظ وافر من ميراثهم. فما أعظم أثر العلماء على الناس، وما أقبح أثر كثير منهم عليهم.

فالأمة لن تؤتى قط من قِبَل علمائها الربانيين، ولكنها دائما وأبدا تؤتى من قِبَل علماء السَّوْء وأهل البدع المخذولين.

لقد لخص إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد رحمه الله، وظيفة العلماء الربانيين، بقول جامع مانع في مقدمة كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية، وقرن بينهم وبين علماء السَّوْء، فبضدها تتميز الأشياء، فقال: (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلَّ إلى الهدى،

ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله تعالى الموتى، ويبصّرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائهٍ قد هدُوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم! ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جُهَّال الناس بما يُشَبِّهون عليهم، فنعوذ بالله من فتتنة المضلين)، (إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم جـ ١ / ٩).

غايتنا ووسائلنا ما هي إلاّ ترجمة لما كان عليه رسول الله ﷺ ، وصحبه الكرام في ذاك القرن الفاضل، والعصر الزاهر، عندما عرَّف ﷺ الفرقة الناجية المنصورة بأنها هي التي تكون على ما كان عليه رسول الله ﷺ في ذاك الزمان.

فمنهجنا هو منهج أهل السنة والجماعة، في العقيدة، والعبادة، والدعوة، والسلوك.

وفي الختام نتقدم بخالص الدعاء وجزيل الشكر للمشايخ الفضلاء، الذين قاموا بكتابة هذا الميثاق، وطبعه، والإشراف عليه حتى خرج في هذه الصورة البهية، والطبعة الأنيقة المرضية.

والله نسأل أن يوفقنا لتحقيق ذلك، وأن نكون عند حسن ظن إخواننا المسلمين، وأن يجعلنا هداة مهتدين، غير ضالين ولا مضلين. وصلى الله وسلم على خير خلق الله أجمعين، وعلى آله وصحبه والتابعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أخوكم

الأمين الحاج محمد

غرة ذي القعدة 1433هـ

مقدمة الأمين العام

فضيلة الأستاذ الدكتور ناصر العمر (حفظه الله)

مقدمة الميثاق

للدكتور محمد يسري إبراهيم (حفظه الله)

عُضْوُ الهيئة العُليا ورَئيسُ اللجنة العِلميّة بالرابطة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على النبي الأمين، المبعوث بخير دين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الدعوة إلى الله تعالى من أجلِّ القربات وأعظم الطاعات، جَعَلَهَا الله تعالى وظيفةَ النبيين وسبيل المؤمنين، وسبب الألفة بين قلوب الموحدين.

والاجتماع في طريق الدعوة يؤنس من وحشة، وينفّس من كربة، ويهدي من ضلالة، ويرشد من غواية، ويصلح من فساد، وينفع الله به العباد والبلاد.

وعلماء ودعاة أهل السنة والجماعة في كل عصر معتقدُهم ومنهجهم واحد، وأصول دعوتهم واضحةٌ، ومِنهَاجُهم دُرُوبُهُ لائحة، بهدي الأنبياء يهتدون، ولأثر المصطفى يقتفون، وبحبل الله تعالى يعتصمون؛ لم يتعصبوا لراية قومية، أو دعوة حزبية، يجتمعون على ما اتفق أهل السنة عليه، ويتعاذرون ويتناصحون فيما اختلفوا فيه.

وبحمد الله فإن مساحات الاتفاق ومناطق الوفاق بين علماء ودعاة أهل السنة كبيرةٌ عظيمةٌ، ومسائل الخلاف لا تحول دون الاجتماع والائتلاف.

وإظهارًا لهذه الأصول المتفقة، وتجليةً لهذه الأرضية المشتركة يأتي ميثاق رابطة علماء المسلمين

ليكون نبراس الانطلاق لتحقيق الوفاق، وتأكيد الاجتماع بين الدعاة على منهاج الاتباع، إخوانًا متحابين مؤتلفين، لا أوزاعًا مفترقين متخالفين.

وهذا الميثاق يجُسّد أصولَ الدعوة وفقهها عند طوائف الدعاة من أهل السنة والجماعة، اجتمعت عليه كلمتهم، وارتضته أئمتهم، فانضبطت به مسيرتهم، وهو يجمع إلى ذلك كله دعوة إلى الرشد في الممارسة، والصواب في المعالجة، والسداد في إسداء النصح الواجب للدعاة والهداة من كل اتجاه.

إن الانطلاق من هذه الأصول الواضحات هو اعتمادٌ لحقائق القرآن، وبيان سنة النبي العدنان ﷺ، وهذا من شأنه أن يهَبَ الدعاة فهمًا ثاقبًا ووعيًا حاضرًا، ويُعين على حسن التعامل مع مستجدات الواقع، ومتطلبات الأزمات - لا سيما في واقعنا المعاصر-، ويمنح أهل السنة قدرة على تنسُّم فجر النصر، وتحقيق التمكين لأمة خاتم النبيين ﷺ، فإنها ولو طال ليلها، موعودةٌ ببقاء طائفةٍ صابرةٍ مصابرةٍ لا يَضُرُّها من خذلها أو خالفها، حتى يأتي أمر الله بظفَرِها، وكبْت عدوها، وإنه لقريب، والله تعالى سميع مجيب.

وهذا الميثاق الذي قبِلهُ الدعاة من شأنه أن يبني جسورًا من التواصل والتفاهم، والتعاون والتراحم، ويمهّد السبيل لتقديم مصلحة الأمة الكلية على المصالح الحزبية والشخصية، ويدعو لتصحيح الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين مَن كانوا وحيث كانوا، كما يؤكد على إعمال قاعدة تكثير المصالح وجمْعِهَا، وتقليل المفاسد ودرءها،

وضبط الخلاف بضوابطه العلمية والعملية والأخلاقية معًا، ومن وراء ذلك اجتماع الطوائف الدعوية في تيار واحد، وتعاون الأفراد والجماعات في طريق قاصد.

وقد طُرِحَ هذا الميثاق بين يدي العلماء والدعاة من كل اتجاه ليُحْكموا عبارته، ويسدِّدوا منهجيته، ويصلحوا خلله، حتى يستقيم على عوده، ويقوم على سوقه؛ فيؤتي أكله وثماره، وقد فعلوا -بحمد الله- فنسأل الله تعالى أن يجزل مثوبتهم وأن يسدد حجتهم، وأن يلهمهم رشدهم، وأن يرشد الأمة بهم، إن ربي على صراط مستقيم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وآله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين

كتبه

د. محمد يسري إبراهيم

عضو الهيئة العليا ورئيس اللجنة العلمية بالرابطة

١٦/٢/١٤٣٣هـ - ١٠/١/٢٠١٢م

أصول في ربانية العلماء والدعاة

- نعتقد أن الربانية وصفٌ لكل عالم مربٍّ وداعية مزكٍّ؛ قال تعالى: ﴿كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].
- إن ربانية العلماء والدعاة سبب نفاذ الكلمة وقبول الوعظ، والانتفاع بالنصح، ورفعة الدرجات في الجنَّات، ورضى رب الأرض والسماوات.
- والربانية تبدأ من العقيدة الإيمانية التي تحيي القلب بالإيمان بالله، وتشغل البدن بطاعة الله، وتفتدي بالدماء والأرواح دين الله.
- والربانية ليست مجرد قول يقال، أو دعوى تُدَّعى من غير فِعال، بل هي عبودية القلب والقالب،

وثمرتها استقامة الظاهر وإخلاص الباطن.

- والعقيدة الربانية عقيدة حية تربط أبناءها بوشيجة فريدة لأجلها هجر الأنبياء أوطانهم، وعاشوا غرباء مع أتباعهم، وكذلك فعل الدعاة الصالحون من لدن أصحاب نبينا ﷺ ورضي الله عنهم أجمعين.
- وهي عقيدة علوية تورث المؤمن عزة واستعلاءً، وتملأ القلب يقينًا واستقرارًا، فهي ليست محلًّا لمساومة، أو موضعًا لمجادلة.
- وربانية العلماء والدعاة تستمد مادتها من معرفة الله، ومن عبادة تحافظ على الفرائض وبها تحتفي، وتستكثر من النوافل ولها تستقصي، شعار أهلها المسارعة والمسابقة، والاجتهاد مع المداومة، وتقوم على ركني الإخلاص مع المتابعة.

- وهي عبادة ربانية لا طريقة رهبانية، وهي قدوة وتزكية، ودعوة إلى الله تعالى بالتربية.
- وربانية الأخلاق والآداب ثمرة مباركة لربانية العقيدة والعبادة، ونتيجة المطابقة بين العلم والعمل، والقول والفعل.
- من أهم أخلاق الربانيين في دعوتهم وتعليمهم الحرص على الاجتماع والألفة، والتواصل والتناصح، والتعاذر والتغافر، والإغضاء عن الزلات، وتجنب اتهام النيات ورعاية الأقدار واحترام الكبار، وتنحية اللدد في الخلاف والخصومة.
- وقطب رحى الربانية: زهد في الفانية، وإيثار للباقية، وتجافٍ عن دار الغرور، وإنابة إلى دار الحبور، وتزودٌ من خير زاد، وقناعة واستعداد، وجعل الهموم همًّا واحدًا: هَمَّ المعاد.

أصول في العلم

- العلم بالله تعالى وبشرعه أعظم من أن يحاط بفضله، أو يدرَك جليل قدره؛ إذ تعلمه لله عبادة، ومذاكرته تسبيح، وطلبه والبحث عنه جهاد، وتعليمه صدقة، وبذله لأهله قُربة، وهو الأنيس في الوحشة، والصاحب في الغربة، به يبلغ العبد منازل الأخيار، والدرجات العلى في خير دار؛ إذ ما عُبد الله بشيء أفضل من العلم، وكل عبادة لا تصح إلا بالعلم!
- وخير العلم ما أورث الخشية، وبالخشية وصَف الله العلماء ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨].
- والعلماء الربانيون هم أتقى الناس لله، وأعلمهم

بشرعه وهداه، هم الأولياء وورثة الأنبياء، وهم أهل الاتباع والذكر، وعلى التحقيق هم أولو الأمر.

- فرض الله في المعروف طاعتهم، وأمر بمحبتهم وولايتهم، وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا يُنكر فضله، ولا يجهل قدره، وهو من أعلى المراتب السنيّات فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات؟!
- فهم الذين يُرجع إليهم في الملمات، وعن فتاويهم يصدر الناس في المهمات.
- والعلماء الربانيون بعلمهم يعملون، وبالحق يصدعون، فهم خلفاء الرسول ﷺ في أمته، وهم المُحْيون لما مات من سنته، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى،

بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، فهم أهل الحديث والأثر ، وهم أهل الفقه والنظر.

- أفضل العلماء علماء السلف من الصحابة والتابعين ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، الذين اجتمعت كلمتهم في مسائل الإيمان والعقيدة، وإن اختلفت في بعض فروع الشريعة.
- وحقوق العلماء الربانيين مذكورة، وأعمالهم مشكورة، ولحومهم مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة، فالحذرَ الحذر من تتبع أو اتباع زلاتهم، أو دعوى عصمتهم، أو إسقاط منزلتهم، والحذرَ الحذر ممن اتخذوا العلم حِرفة وصنعة، لا عبادة وقربة، ممن باعوا الدين، ورضوا أن يكونوا أبواقًا للظالمين.

- ويتأكد على العلماء العاملين صرف الهمة إلى الجوانب المثمرة من العلوم، والبعد عن الترف الفكري والجدال العقيم؛ فكل مسألة لا ينبني عليها عمل قلبي أو بدني، فالخوض فيها خوض فيما لم يستحسن شرعًا.
- وتتأكد عند التعليم البداءة بعلوم التوحيد والإيمان ثم التثنية بالفقه والأحكام، على قواعد منهج السلف في التلقي والاستدلال، مع العناية بمقاصد الشريعة الغراء، وقواعدها الفقهية والأصولية على حد سواء.
- وعلى العلماء والفقهاء واجب في التأصيل لنوازل المسائل، وقد كانت همة أكابر العلماء إلى العناية بالتأصيل مصروفة ، وجهودهم في

استنباط أحكامها معروفة، وهذا يقتضي عنايةً بتكوين الملكة الأصولية والفقهية تأصيلًا وتصويرًا، وتقريرًا وتفصيلًا.

- وفي منهج التعلم يتأكد التلقي عن الأكابر بالمشافهة ما أمكن، والتدرج في سلم التعليم؛ إذ الربانيون يعلمون بصغار العلم قبل كباره، وبأصوله قبل فروعه، ويعتنون بعلوم الغايات ولا يهملون علوم الوسائل والآلات.
- وعلماء الأمة المتقنون بأسباب الإصلاح والتغيير يعتنون، وبدراسة سنن الله تعالى في التمكين يهتمون، وبالسياسة الشرعية وفقهها ينتفعون وأمتهم ينفعون.
- والربانيون من العلماء يتفقدون طلبة العلم ومن

المزالق يحذرونهم، وينهون الطالب عن توقر قبل أوانه، وتعصب لمذهبه أو لرأيه أو علماء زمانه، كما ينبهونه إلى خطورة السطحية أو الظاهرية في فهمه وفقهه وعن الولع بالغرائب، ويمنعون الطالب من التصدر قبل أوانه، والتعالم والجدال المذموم، وينهونه عن الميل إلى التعسير والتشديد وعن الجنوح جهة التساهل والتفريط، وكما يطالبونه بالانقباض عن فتنة السلطان ينهونه عن العزلة عن واقع الأمة، وعن الانفراد بالشذوذات في الفتاوى والأحكام.

منهج التلقي والاستدلال

- نعتقد أن مصادر التلقي القاطعة في حجيتها، المعصومة في هدايتها، المقدَّمة على ما عداها: الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، والإجماع؛ وكما أن الإجماع حجة قاطعة، فإن الخلاف السائغ موطن للسَّعة.
- المتبوع المعصوم هو المصطفى ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، فيجب تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر.
- ما اختُلف فيه من الأحكام وجب ردُّه إلى الكتاب والسنة، وما ألحق بهما استنباطًا أو قياسًا.
- الفراسة الصادقة والرؤيا الصالحة حق، وليستا من

مصادر التلقي أو التشريع إلا في حق الأنبياء.

- نقل مصدر التشريع من الوحي إلى الهوى أو من النقل إلى العقل من أخطر مناهج البدع والانحراف، ويجب تجريد مصدر التلقي عن كل شوب كلامي رديٍّ أو مسلك غير مرضي.
- صريح العقل لا يناقض صحيح النقل، فإن وقع ما ظاهره التعارضُ فمردُّهُ إلى الوهم في العقل، أو النقل، ثبوتًا أو دلالة.
- كل ما لم يرد بشأنه دليلٌ من نقل صحيح صريح لا معارض له أو إجماع منعقد فهو من مسائل الاجتهاد؛ فلا يُثرَّب فيه على المجتهد وإن أخطأ إذا كان من أهل الاجتهاد، وقد قصد الحقَّ واجتهد في طلبه، إلا ما جرى مجرى الزلَّة، أو ورد الخلاف فيه شاذًّا.

❁ القول الصحيح في التمذهب: جوازُهُ بلا تعصب، وتقديم الراجح بدليله بلا تردُّد، والعالم المنتهي فرضه الاجتهاد، والعامي فرضه التقليد، ولا يسوغ إهمال الدليل الصحيح الذي لا معارض له لأجل التقليد، كما لا يصح الإعراض عن تراث الفقهاء بحجة نبذ التقليد.

أصول في العقيدة الصحيحة

- نعتقد أن توحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة هو غاية خلق العالمين، وهو أصل دعوة الرسل أجمعين، وهو أول ما يخاطب به الناس من أمور الدين، وهو سبب العصمة في الدنيا والنجاة في الآخرة.
- والاعتقاد الصحيح هو ما استُفيد من القرآن والسنة، وثبت عن الصحابة الثقات، والأئمة الأثبات، وقد رُتب في عشر مهمات:

أولاً: حقيقة الإيمان وما يقدح فيه:

- الإيمان: اعتقادٌ وقول وعمل، تزيده الطاعات وتنقصه السيئات.
- والسيئات منها كبائر وصغائر.
- ولا يكفر أحد من أهل الإسلام بذنب إلا

إذا ارتكب ما يَنقض الإيمان ويوجب الخلود في النيران.

❁ والكفر منه: أكبر يبطل الإيمان، ومنه: أصغر لا يخرج صاحبه من الإسلام.

ثانيًا: والإيمان بالله تعالى يتضمن الإيمان بوجوده تعالى وبربوبيته ووحدانيته، وانفراده بالأسماء الحسنى والصفات العلا، واستحقاقه العبادة وحده لا شريك له.

أدلة وجود الله تعالى:

❁ وأدلة وجود ربنا تعالى لا يحيط بها حدٌّ، وهي تربو على العدِّ؛ إذ العلم بالله تعالى أرسخ الضروريات وأول المسلَّمات، وعلى ذلك شهدت الفطرة المستقيمة؛ و«**كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ**»[1].

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨).

❁ العقل قاضٍ بأن لكل مخلوق خالقًا، وأن العدم لا يخلق شيئًا، وأن فاقد الشيء لا يعطيه؛ قال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥].

❁ والأمم على وجود ربها مُجْمِعَةٌ، وعلى تفرُّدِهِ بالخلق دون شريك متفقةٌ؛ قال تعالى: ﴿أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ﴾.

[إبراهيم: ١٠].

❁ وآيات الله في الكون منظورة، وآيات الله في القلوب محفوظة، وفي الألواح مسطورة، تهتف بتسبيحه، وتدعو إلى وحدانيته وتمجيده؛ قال تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١ ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى: ١-٣].

❁ ثم هو سبحانه يجيب دعوة المضطرين، ويقضى

حاجات الطالبين؛ قال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ [النمل: ٦٢].

- وقد دلَّت عليه رسله المكرمون، وهم بالمعجزات مؤيَّدون، وأعظم تلك الآيات القاهرة: القرآن، المتلوُّ باللسان، والمسموع بالآذان، والمكتوب في المصاحف بالبنان، والمحفوظ بحفظ الرحمن إلى نهاية الزمان.
- وأهلُ السنة يؤمنون بأسماء الله وصفاته ويثبتونها، على مايليق بجلاله وكماله، وينزِّهون ربهم عن مشابهة البرية، ويفوضون إليه -وحده- علم الكيفية، وبقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] يستدلون وعليه يعتمدون.

- وأسماؤه تعالى توقيفيةٌ، وهي تدل على العَلَمية والوصفية.
- لا تنحصر عِدَّتها في تسعةٍ وتسعين، ولا يحصيها عَدُّ العادِّين.
- وصفاته تعالى عُلْيَا كلها، كمالٌ كلها، توقيفية كلها.
- والقول في الصفات كالقول في الأسماء، والقول في الصفات كالقول في الذات، والقول في بعض الصفات كالقول في سائرها.
- وإفراد ربنا تعالى بالعبادة أصلُ دين الإسلام، وهو حق الملك العلام، ومَنْ صح إيمانه بالربوبية أفرد الله وحده لا شريك له بالطاعة والعبودية.
- وكل ذريعة تُفْضي إلى عبادة غير الله أو الإحداث في دين الله فقد وجب سَدُّها ومَنْعُهَا، وكل محدثة في الدين بدعة، وكل بدعة ضلالة.

- ومن حق الله تعالى على عباده التحاكم ورد النزاع إليه، قال تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام:٥٧]، فلا حلال إلا ما أحله الله، ولا حرام إلا ما حرمه الله، ولا دين إلا ما شرعه الله.
- ومِنْ أصول الإيمان: محبة الله ورسله وأوليائه وتولِّيهم، وترك موالاة أعدائه، فمَنْ والى أحدًا على غير ملَّة الإسلام فقد هدم الدين وصار من الظالمين.

ثالثًا: الإيمان بالملائكة:

ومن أركان الإيمان: التصديق بوجود ملائكة الرحمن، وأنهم عبادٌ نورانيون، على الطاعة مفطورون، وعن العبادة لا يَفْتُرُون، والإيمان بهم إجمالًا ركن الإيمان، ويجب تفصيلًا بمن ورد ذكرهم في السنة والقرآن.

- أعدادهم لا تحصى، وأعمالهم لا تُستقصى، هم أولياء المؤمنين في الدنيا والآخرة، بالخير يأمرونهم، ومن الشر يحذرونهم، بالخير والجنة يبشرون، وللمؤمنين يستغفرون، وعليهم يُصَلُّون.
- وأهل الإيمان بالاستحياء من نظر الملائكة يتواصون، وبرعاية أقدارهم وبحبهم يأمرون.

رابعًا: الإيمان بالكتب:

ومن أركان الإيمان: الإيمان بكُتب رب العالمين، التي أنزلها حجة على الناس أجمعين، ومحجة وهداية للسالكين.

- ويجب الإيمانُ بما ورد ذكره منها في القرآن تفصيلًا، وجحدُ واحدٍ منها كجحدها جميعًا.

- وأصولها الآن إما مفقودةٌ غير موجودة، وإما محرفة غير محفوظة، إلا المحفوظ بحفظ السميع العليم، وهو القرآن العظيم، والذكر الحكيم الذي جعله الله ناسخًا خاتمًا، وحاكمًا مهيمنًا.
- والقرآن العظيم كلام الملك المعبود، منه بدأ وإليه يعود.
- وحقه: الإيمان به وتحكيمُهُ، وتعلُّمُه وتعليمه، والتهجد به وترتيله، وما آمن بالقرآن من كذَّب شيئًا من أخباره، أو جحد شيئًا من أحكامه، أو اعتقد تحريفه أو نقصانه.

خامسًا: الإيمان بالرسل:

ومن أركان الإيمان: الإيمان بالنبيين والمرسلين وأنهم صفوة خَلْقِ الله أجمعين.

- يجب الإيمان بهم إجمالًا، وبِمَنْ ورد ذِكْرُهُمْ في القرآن تفصيلًا، فمن كفر بواحدٍ منهم فقد كفر بهم جميعًا.
- أعطاهم الله تعالى أكملَ الصفات، ونزَّههم عن الشرك والكبائر والدَّنِيَّات.
- أجرى الله على أيديهم الآيات، وآمن بهم من كَتَبَ الله سعادته، وكفَر بهم من علِم اللهُ شقوته.
- وانقضت معجزاتهم بانقضاء أعمارهم، إلا معجزة الدهر، وشعار الفخر القرآن الكريم، لم يزل إعجازه في تجديد، وانقضى شباب الزمان ورونقه إلى مزيد، ذلك بأنه تنزيلٌ مِن حكيم حميد.
- وأفضلهم على الإطلاق ختام الرسل باتفاق،

المرسَل للناس كافة، وللثقلين عامة، صاحب الإسراء والمعراج، ومن جُعل القمر لأجله في انشقاق، سيد ولد آدم ولا فخر، من نُصر بالرعب مسيرة شهر، صاحب الشفاعة، وحامل لواء الحمد يوم القيامة.

❁ والإيمان بنبينا محمد ﷺ أول حقوقه، مع طاعته ومحبته وتعظيمه، واتِّباعه وتوقيره، والتحاكم إلى شريعته والرِّضا بسُنته -صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

سادسًا: الإيمان باليوم الآخر:

ومن أركان الإيمان: الإيمان بالبَعْثِ والنشور، واليومِ الآخر ومقدماته وأشراطه.

❁ وأول ذلك: ما يكون في القبور من النعيم أو

العذاب الأليم، وما يقع بين يدي الساعة من علامات صغرى وكبرى.

- وما يتبع ذلك من قيام القيامة، والنفخ في الصور، والبعث والنشور، ثم الحشر والجمع، واللقاء والعرض، والحساب، وتطايُر الكتب ونشر الصحف؛ فمِنْ آخذٍ باليمين - نسأل الله من فضله - ومِنْ آخذٍ بالشمال أو من وراء ظهره -عاملنا الله بعفوه-.
- ثم نصب الميزان للإقساط، ثم الجواز على الصراط، وبعده الاقتصاص من المظالم فيما كان بين أهل الجنة من المآثم والمغارم.
- ولنبينا ﷺ يوم القيامة شفاعاتٌ يستنقذ بها أهل الكبائر والسيئات، ويرفع بها أهل الجنة

درجات، وأعظمها الشفاعة في فصل القضاء بين العباد.

- والمؤمنون يَتَنَعَّمُون برؤية ربهم يوم القيامة، ويُحجَب عنه الكفار يوم الحسرة والندامة.
- والجنة دار الأبرار، والنار مُستقَرُّ الكفار، وهما مخلوقتان ولا تفنيان.
- والجنة درجات - نسأل الله من فضله - والنار دركات - نعوذ بالله من سخطه -.

سابعًا: الإيمان بالقضاء والقدر:

ومن أركان الإيمان: الإيمان بالقضاء والقدر خيرِه وشرِّه، حُلوِه ومُرِّه.

- وأصل القدَر سِرُّ الله تعالى في خَلقه، طَوى عِلْمَه عن عباده، ونهاهم عن مرامه.

- وللإيمان بالقدر مراتب أربع: الإيمان بعلم الله الأزلي المحيط بكل شيء، والإيمان بكتابة مقادير الخلائق وفق علمه تعالى، والإيمان بمشيئة الله تعالى النافذة؛ فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، والإيمان بأنه تعالى خالق كل شيء، وهو سبحانه خالق عباده وخالق أفعالهم.
- وما أصاب العبدَ لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن لِيُصِيبَه.
- وما قَضَى اللهُ تعالى كائنٌ لا مَحالة، والشقي من لامَ حالَه.
- والقدَر إنما يُحتج به عند المصائب والآلام، لا عند الـمَعايب والآثام.
- والشر لا يُنسَبُ إلى الله تعالى لتمام رحمته

وحكمته؛ فإنْ نُـسِبَ إلى بعض مقضياته تعالى من وجه فهو من وجه آخر خَيْرٌ.

ثامنًا: العقيدة في آل البيت والصحابة رضي الله عنهم :

- وأهل السنة يحبون آل بيت نبيهم ﷺ ويتولونهم، فهم الأتقياء الأبرار، والذرية والأزواج الأطهار، ويحبون أصحاب نبيهم الأخيار، فهم سلف الأمة السابق بالإيمان، وهم أهل مرضاة الرحمن.
- والاقتداء بهم متعيِّنٌ من غير غُلُوٍّ في أقدارهم، أو خوض فيما شجر بينهم، فلا يُذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل.

تاسعًا: الإمامة:

- للأئمة حق السمع والطاعة، والنصح إذا أخطأوا، والإعانة إذا أصابوا، تقال عثرتهم وتستر عورتهم، وتجب طاعتهم في غير معصية الله ورسوله.
- وللأمة على أئمتها تحكيم شريعتها، ونصرة عقيدتها، والدفاع عن مقدساتها، والمحافظة على وحدتها.

عاشرًا: مهمات متفرقات:

- الدعوة إلى الله تعالى وتوحيده من أعظم القربات.
- والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أَجَلِّ المهمات.
- والجهاد ذروة سنام الإسلام، وهو ماضٍ بالنفس والنفيس إلى يوم القيامة.
- وأهل السنة في كل زمان ومكان يحرصون على

وحدة الكلمة وجمع الأمة، ويدعون إلى الائتلاف وينهون عن الاختلاف، ويعتقدون الإجماع حجة قاطعة، والخلاف السائغ موضعًا للسعة.

- ولا يخرجون في عقيدتهم وشريعتهم عما كان عليه الصحابة ومن تبعهم بإحسان في كل زمان ومكان.
- وكلُّ من رضي بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ نبيًا ورسولًا، ملتزمًا بالإسلام جملة، ومحكمًا شريعته استسلامًا وانقيادًا، بريئًا من كل مذهب بِدْعِيٍّ فهو من أهل السنة والجماعة، وهذا يشمل جمهور الأمة الذين لم يخالفوا السنة في أَمْرٍ كُلِّيٍّ، ولم ينضووا تحت راية بدعية، ولم يُكَثِّروا سواد فرقة غير مرضية.

أصول في العبادة

- نعتقد أن أُسَّ الأمر عبادة رب البرية، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وأَولى العبادات وأحبها الفرائض الشرعية، ثم النوافل والفضائل المرضية، والمباحات إذا أُريد بها وجه الله صارت طاعات.
- والعبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.
- والعبادة مبناها على الإخلاص فهو أحد شرطي القبول، وثانيها اتِّبَاع الرسول ﷺ.
- والعبادة تطلب فيها المسارعة والمسابقة؛ إذ التؤدة والأناة في كل أمر محمودة إلا في أعمال الآخرة.
- ويطلب في العبادة جد واجتهاد، واستفراغ للوسع وبذل للنفس والنفيس؛ فالعابد الرباني

هو من إذا قيل له تموت غدًا ما قدر أن يزيد في عبادته شيئًا.

- والعابد يداوم على عبادته ويستمر على طاعته، لا غاية له ولا نهاية لسعيه حتى يأتيه اليقين؛ فيبقى العابد موصولًا بعبادة ربه في الخلوة والجلوة، والحضر والسفر، والصحة والمرض.
- وشعائر التعبد المستحبة ألوانٌ منوعة، وأشكال متعددة، فينبغي للعابد أن يأخذ حظه منها، وأن يضرب بسهم في ألوان الخير عامة.
- فإن فات العابد من عبادته شيءٌ استدرك ما أمكنه، وحاذر التفريط والانقطاع، فيكلف ما يطيق، ويجعل عمله ديمة لا ينقطع.
- والعابد يبذل جهده ويستفرغ وسعه ثم يرجو القبول ويخاف الرد، وإنما يتقبل الله من المتقين.

❁ ولا يكون العبد ربانيًّا حتى يتصدى لبيان الحق ونصح الخلق.

❁ وخير العبادة وأرجاها وأتمها وأكملها عبادة إمام المتقين وختام المرسلين، ثم سائر النبيين.

أصول في الإفتاء

- نعتقد أن منصب الإفتاء من أجلِّ المناصب الدينية؛ فرجاله الصالحون هم صفوة الورى ومصابيح الدجى، ولجلالته تولاه ربنا بنفسه، وثنَّى فيه بأنبيائه ورسله، وثلَّث فيه بخيرته من خلقه، وخصَّهم باستنباط الأحكام وضبط قواعد الحلال والحرام.
- وحاجة الأمة اليوم إلى الفتيا الراشدة أشدُّ؛ لتمخض الزمان عن نوازل لا عهد للسابقين بها، كما عرضت للأمة قضايا لا يخطر ببالٍ وقوعها، والشريعة وافية بمصالح العباد مطلقًا، وجديرة بالتطبيق في كل زمان ومكان أبدًا؛ فلم يبقَ إلا

أن يتصدى للإفتاء أهله وأن ينال هذا الفضل من كل خلف عدوله.

- حقيقة الفتيا تعليم الجاهل، وهداية السائل، وتنوير المسترشد، وإعانة المتعبد، واستجلاء الحكم الشرعي في أمر واقعي، وبها براءة الذمة والخروج من العهدة، والعمل على بصيرة مع حصول الطمأنينة.
- والفتيا المستقيمة تقوي صلة الأمة بمفتيها، وتفضي إلى جمع الكلمة، وتقضي على الشذوذ العلمي والعملي، وترد المرجعية إلى العلماء الربانيين والفقهاء المتقين.

ومادامت أعلام الموقعين عن رب العالمين

منشورة، وفتاويهم في أرجاء البلاد مشهورة، وعظيم آثارهم مذكورة ومشكورة -فإن جيوش تلك البلاد بإذن الله غالبة ومنصورة.

وينقسم عمل المفتي إلى قسمين:

- إخبار بالحكم الشرعي مجردًا عن الاجتهاد، وذلك في حكم منصوص أو مجمع عليه.
- وإخبار بالحكم الشرعي مصحوبًا بالاجتهاد، وهو على مرتبتين:

أ- اجتهاد في استخراج الحكم من الأدلة الشرعية.

ب- وتنزيل الحكم الشرعي على الحال الواقعي.

❁ الأصل أن تعتمد الفتيا على دليل من نصوص الكتاب أو السنة، أو مستنبَط منهما بالاجتهاد،

والإجماع الصريح حجة، ولا اجتهاد مع الإجماع كما أنه لا اجتهاد مع النص، وكل فتيا خالفت صريح الدليل من الكتاب أو السنة أو الإجماع فهي باطلة.

- والأصل كثرة الصواب وموافقة الحق في المسائل التي قال بها الجمهور من غير قطع، ولا حرج على مجتهد متأهل للنظر إذا خالف الجمهور، ولا يجوز نقض حكمه ولا منع أحد من تقليده.
- لا يجوز لجاهل أن يفتي، ويحرم تقليده مطلقًا، وعند عدم المجتهد يعتبر الأمثل فالأمثل من أهل العلم.
- وينبغي على المفتي أن يحمل العامة على أوسط

الأقوال وأعدلها، وأن يتجنب غرائب الأقوال وشذوذات الفتيا، وأن يراعي حال السائل وعُرفه ومجتمعه، وله أن يفتي بالأخف أو بالأغلظ حيث دعت الحاجة وترتبت مصلحة معتبرة حسمًا للمادة وسدًّا للذريعة، وتحقيقًا لمقاصد الشريعة من غير خروج عن سنن الفتيا الرشيدة.

- تتغير الفتيا بتغير الاجتهاد، ويتغير الاجتهاد بتغير موارده ومواده الشرعية والواقعية سواء العلمية التقنية أو العملية، وتتغير الفتيا أيضًا بتغير العادات والحاجات والقدرات والإمكانات وقد يعبر عنه بتغير الزمان، وهو مما يؤثر في تحقيق المناطات.
- منهج الفتيا في النوازل المستجدة يرعى النصوص ويقدمها، ويهتم بالمصالح ولا يهملها، فلا يتكلف

تشديدًا، ولا يتهاون تيسيرًا، يُعنى بالضبط والتأصيل والوسطية، وينأى عن العجلة والسطحية والطرفية.

- الأصل في فتيا النوازل والمستجدات أن تسند إلى مؤسسات الاجتهاد الجماعي، وينبغي فيها الجمع بين فقهاء الشرع وخبراء العصر، عملًا بسنة النبي الأمين واستنادًا لمنهج الخلفاء الراشدين والسلف الصالحين.
- لا يحتج على المفتي المجتهد بفتيا المجامع حيث لا يمثل أهلها جُلَّ العلماء فضلًا عن جميعهم، وربما صدرت الفتيا فيها بأغلبية دون إجماع.
- لا يجوز منع متأهل للفتيا ولو أخطأ في بعض

فتاويه، وإنما الواجب بيان ما أخطأ فيه، ويجب منع جاهل وماجن من الفتيا.

- لا يجوز لمتصدر للإفتاء أن يفتي بهوى السلطان، أو أن يحضر مجالس الظلم والطغيان، فإن حضر غبًّا فيما تمس فيه حاجة وقال خيرًا كان خيرًا، ولكنها مجالس الفتنة فيها أغلب، والسلامة لا يعدلها شيء.
- الطعن في المفتين المتأهلين ضرب من الطعن في الدين، وسباب المسلم فسوق، والوقوع في العلماء الصالحين يوجب التعزير والعقوبة.

أصول في الدعوة إلى الله

- نعتقد أن أول منطلقات الدعوة إلى الله هو الإخلاص لله؛ إذ هو روح الدعوة وسر نجاحها، فلا نصر لغير المخلصين، ولا تمكين لغير الصادقين.
- الدعوة إلى الله حياة ونجاة، وهي من خير الأعمال وأولاها، وأهلها قائمون بوظيفة المرسلين، والنيابة عن النبيين، فهم أعظم الناس ثوابًا وأعلاهم مقامًا.
- والدعوة إلى الله فريضة محكمة وشعيرة ماضية، بها إقامة الدين، وعز المسلمين، ووجوبها بحسب كل مكلف واستطاعته.
- نية الداعية امتثال أمر ربه، والتأسي بهدي

نبيه، وطلب الأجور المضاعفة، وتحصيل الرتب العالية، ونصرة الدين، والسعي للتمكين، ونيل مرضاة رب العالمين.

- موضوع الدعوة هو دين الإسلام الذي بُعث به خير الأنام ﷺ وذلك من حيث سوق الخلق إلى الدين الحق، وبيان أركانه، وتبليغ أصوله، والتذكير بمقاصده، والتعريف بشرائعه، وتجلية محاسنه.
- الدعوة إلى الله عالمية منذ انطلق فجرها، فقد قال تعالى -عن عالمية كتابه في أوائل ما نزل-: ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [القلم: ٥٢].
- وعن عالمية دعوته ﷺ قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٢٨].

❁ ولقد ترسخت العالمية في دعوة الصحابة ﷺ من بعد نبيهم ﷺ فأعلن مبدأها رِبْعِيُّ بن عامر بقوله: «الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن ضِيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام»[1]

❁ ومما يرشح العالمية في الدعوة ويؤكِّد عليها: عالميةُ الصراع بين الإسلام ومِلَل الكفر قاطبة.

❁ والدعوة العالمية لا تكون كذلك حتى تتجاوز حدود المكان، وترعى الثوابت ولا تضيق في

(١) تاريخ الأمم والملوك، للطبري (٥٢٠/٣)، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزي، (١٦٨/٤)، والكامل في التاريخ، لابن الأثير، (٢٩٨/٢)، والبداية والنهاية، لابن كثير، (٤٧/٧).

موارد الاجتهاد المقبول، وتتسم وسائلها وروابطها ومؤسساتها بالعالمية.

- وأهداف الدعوة والدعاة لا تخرج عن إقامة الدين بين المؤمنين، واستفاضة البلاغ المبين، وتصحيح المفاهيم وبيان المحجة للناس أجمعين، واستبانة سبيل المجرمين، والتمييز بين الجاهلين والمعاندين، والسعي للتمكين.
- الدعوة الناجحة هي الدعوة الشاملة في موضوعاتها ومعالجاتها والتي تتجه إلى الناس كافة، وتخاطب كل فئة بما يناسبها ويصلحها، وتعنى بالإحسان إلى الخلق بحفظ أديانهم، وإصلاح دنياهم، وإقامة نهضتهم، وتحقيق كفايتهم في معايشهم، ورفع المعاناة عنهم.

- يقيم الدعاة علاقاتهم برشد، فيجتمعون ولا يفترقون، يتناصحون سرًّا وفي الرخاء، ويتناصرون علنًا وفي الضراء، يفرقون بين المصالح الشرعية والحزبية، ويميزون بين المطالب الشرعية والشخصية، يضبطون مواقفهم بالشرع لا بالمشاعر، ويفرقون بين مداراة محمودة، ومداهنةٍ مذمومة.
- والداعية من أهل السنة يوافق قولُهُ عملَهُ، ويستقيم باطنه مع ظاهره؛ إذ الدعوة الربانية تقوم على انسجامٍ تام بين الفعل والكلام؛ فهو يعظ بعمله قبل قوله، ومن لم ينفعك لَـحْظُهُ لم ينفعك وعظه!
- وسائل الدعوة المنصوصة لا خلاف على مشروعيتها، وأما غير المنصوصة فهي اجتهادية مصلحية، والأصل فيها الإباحة، فهي ليست توقيفية ولا

تعبدية لا يعقل معناها، ولا يُدرى مغزاها.

- وأخيرًا فإن استفراغ الوسع وبذل غاية الجهد في الدعوة والبلاغ المبين هو أبرز معالم وأصول دعوة النبيين والمرسلين، وأرباب الدعوات والمصلحين.
- والسعي للتمكين وإقامة الدين لا يتنافى مع التدرج والمرحلية، والتيسير والوسطية، والشمولية الدعوية لا تنافي المرحلية.

أصول في التربية والتزكية

- نعتقد أن أولى الناس برعاية الأخلاق النبوية وتمثل الآداب المصطفوية هم دعاة أهل السنة والجماعة؛ إذ الأخلاق الحسنة ثمرة مباركة لشجرة الإيمان الباسقة، وهي فرع مباشر لأصل ظاهر، ألا وهو العبودية لرب البرية، وهو مظهر كريم لجوهر المطابقة بين الظاهر والباطن والموافقة بين القول والعمل.
- والتربية والتزكية مهمة الأنبياء، وسبيل المصلحين والأولياء، وهي عصمة من الفتن، ووقاية من مفاسد الزمن، وهي سبيل التمكين، وإذا كان الإسلام هو الحل لمشاكل البشرية، فإن التربية

هي الحل لمشكلات الدعوة الإسلامية.

- وبالجملة فإن التربية والتزكية أصلٌ ضخم لا يتم بدونه تغيير، ولا تنجح بدونه دعوةٌ، وليس له غايةٌ ينتهي عندها، ولا يستغني عنها الكبير فضلًا عن الصغير، ولا المنتهي فضلًا عن المبتدي!

- ومنهج التربية يقوم على الربانية التي تحقق وثاقة الصلة بالله، أداءً للفرائض، واجتنابًا للمحارم، واستدامة للذكر، وعناية بالشكر، وتحليًا بالصبر، وتنعُّمًا بالقيام، وتلذذًا بالصيام.

- ومنهج التربية والتزكية يقوم على موافقة نصوص الشارع في السلوك لفظًا ومعنًى، وتَبَنِّي الوسطية بين طرفي الإفراط والتفريط، مع الإيجابية العملية.

❁ وعلى دعاة أهل السنة الحذر من ضعف التربية، أو الاهتمام بالشكل دون المضمون، أو العناية بالظاهر على حساب الباطن، أو فقدان التوازن بين أنواعها، أو الإهمال لبعض مجالاتها.

أصول في الوعي والبصيرة

- نعتقد أنه لا غنى بالدعاة إلى الله -وهم يستهدفون الإصلاح- عن إدراك الواقع الذي يعيشونه، وفَهْم علاقاته واستيعاب أحداثه وتكوين رؤية متبصرة فيه، كما أنه لا بد من معرفة الحكم الشرعي وتحصيل آلاته، ومعرفة طرق استثماره واستنباطه.
- الوعي بالواقع يستدعي بحثًا في العوامل المؤثرة في المجتمعات، والقوى المهيمنة على الدول والأفكار، والمكائد الموجهة ضد الأمة، والسبل المشروعة لاستبانة سبيل المجرمين، وحماية الدعوة من كيد المبطلين.

- وامتلاك الدعاة إلى الله لرؤية صحيحة واضحة عن مجتمعاتهم ومشكلاتهم وكيفية التعامُل معها وأساليب علاجها تَحُول دون الفوضى والتخبط؛ فمن لم يعرف الواقع في الخلق والواجب في الحق لم يعرف أحكام الله في عباده، وإذا لم يعرف ذلك كان قوله وعمله بجهل، ومن عَبَدَ الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح؛ فالشرع حاكم على الواقع ولا بد، وتغيير الواقع المخالف بطريقة شرعية هو غاية دَعَوِيَّةٌ.

- ومِنْ ثَمَرات فهم الواقع ومعرفة أبعاده: استبانة سبيل المجرمين، وتعرية مناهج المنحرفين، وإسقاط الثقة بها، وهذا مما يرفع وعي الأمة وينفي عنها الغُثائية المذمومة، ويحقق الخيرية الشرعية المحمودة.

- وفهم الواقع وحسن الإدراك والبصيرة لما يجري فيه يمكن من الاستشراف المبكر للأحداث، والتفاعل الإيجابي السريع مع مستجدات الواقع ومتطلبات الدعوة.
- ومن محاذير هذا الأصل الافتتان بالبهرج والزيف، وإغفال التأصيل الشرعي، والجنوح بالدعوة إلى الله عن مسارها الأصيل؛ لتأخذ طابعًا سياسيًّا أو حزبيًّا، أو الانعزال عن الأمة بحجة تخلُّف العامة عن الوعي المطلوب، أو التردي في النظرة التآمرية، أو الخضوع المستمر لضغط الواقع والانصياع له، أو تجاهله تمامًا وعدم الالتفات له.

أصول في الوحدة والائتلاف

- نعتقد أن المسلمين أمة واحدة، ودعاة أهل السنة طائفة واحدة، أساس وحدتهم الاعتصام بالكتاب والسنة، والاجتماع على الاتباع، والصدق في التآخي، والإغضاء عن الزلَّات، والعفو عن الهفوات.
- وتحقيق الوحدة والائتلاف، ونبذ الفرقة والاختلاف بين المسلمين عامة، وطوائف دعاة أهل السنة خاصة - من أهم مقاصد الدين وقواعده الكلية؛ قال تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾[الأنعام: ١٥٩].
- يخرج عن أهل السنة كل طائفة تحزَّبت على

أصل بدعي كلي، أو كثرت فيهم البدع كثرة تقوم مقام أصل كلي، فكل من شُهر بلقب غير مرضي أو عرف بمنهج بدعي فليس من السنة وأهلها، ويدخل في هذا طوائف الضالين من المبتدعة والزنادقة والمنافقين، والعلمانيين والتغريبيين والعقلانيين.

- الدعوات المعاصرة ليست جمعيات خيرية أو مدارس فقهية فحسب؛ بل هي دعوات تغييرية تسعى لإقامة سلطان الشريعة، ولا بد لها أن تخوض غمارًا وأن تركب أخطارًا توجب تنسيقًا وتشاورًا في المهمات وبحثًا وتعاونًا في المستجدات.
- بالنظر إلى التحديات الداخلية والخارجية في

ساحة الدعوة والواجب حيالـها -يبدو جليًّا أن الوحدة الإسلامية بين دعاة أهل السنة والجماعة هي واجب الوقت، وطريقها جمع الدين علمًا وعملًا، ونتيجتها العز والتمكين في الدنيا، والفوز والفلاح في الآخرة.

- الوحدة المقصودة ليست تعني: ذوبان فئة في أخرى، ولا انحلال طائفة لحساب غيرها، وإنما الاجتماع على أصول أهل السنة عامة، وعلى صحة المعتقد خاصة، والاجتماع على أصول الدعوة وتبنيها علميًّا وعمليًّا، وتأليف تيار إسلامي واحد الانتماءُ إليه أنجح من الاجتماع على راية حزبية أو دعوة شخصية، وأكثر إحرازًا

للرشد في العلاقة بين طوائف دعاة أهل السنة.

- من نتائج وإيجابيات اجتماع أهل السنة والجماعة بطوائفهم الدعوية وقياداتهم العلمية والعملية: إفراز أهل الحل والعقد الذين يفوض إليهم عموم النظر في قضايا الأمة، وتصحيح النظرة إلى التعدُّد في ساحة الدعوة، وترقيق الحواجز الموهومة بين الدعاة، وقطع السبيل على قالة السوء ودعاة الفتنة.
- دستور الاجتماع وأصل الاتفاق والوفاق الالتقاءُ على أصول السنة في كل باب، والتعاذر والتناصح فيما اختلفوا فيه؛ فروع الفقهيات والعَقَديَّات في ذلك سواءٌ.
- وبناء على ما سبق فينبغي تجنب الدخول في

معارك جانبية حول مسائل فروعية تستنزف الطاقات، وتصد العامة عن أهل الدعوة.

- وأخيرًا فإن جمع كلمة أهل الحل والعقد من العلماء والدعاة مطلب شرعي يمثل مخرجًا من أزمة ونجاة من فتنة، وهو بمثابة الوسيلة والمقدمة لإقامة فروض وواجبات مُضيَّعة، وصيانة حرمات وحريات مصادَرة، وقاعدة الشريعة أنَّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

فقـه الـخـلاف

- نعتقد أن وقوع الخلاف والاختلاف في الأمة حقيقةٌ قدرية، ومنه ما يُذَمُّ ومنه غير ذلك.
- وتضييق الاختلاف؛ بتجنُّب أسبابه، والتأدب بآدابه، وتحقيق مسائله، والانضباط بأحكامه مهمةٌ شرعية وعبادة مَرْضِيّةٌ.
- الاختلاف من حيث حقيقته على ضربين: اختلاف تنوُّع، واختلاف تضاد.
- واختلاف التنوع هو ما لا تناقض بين أقواله، ولا تَنَافِي بين دلالات ألفاظه، فالكل حق مشروع؛ كما في صفات وهيئات العبادات التي قد تتنوع، مثل: القراءات القرآنية، والأذكار،

والكفارة المخير بين أنواعها... وغيرها.

- وبين طوائف دعاة أهل السنة تنوُّعٌ في الاهتمامات العملية، والتوجهات الواقعية، يحقق الشمول ويُفضي إلى التكامل، متى مُورِسَتِ الاجتهادات برشد، وأقيمت العلاقات بين طوائف الدعاة برشد أيضًا!
- فلا يصلح أن يفضي خلاف من هذا النوع إلى تباعد أو تهاجر؛ فضلًا عن تضليل أو تبديع للمخالف!
- وحق هذا الخلاف أن يُستثمر فيما ينفع؛ لأنه تكامل وتكافل إذا نُظر إليه بمنظار شرعي صحيح؛ إذ الكل فيه مصيب.
- واختلاف التضاد هو ما يقع فيه تناقض بين

الأقوال وتنافٍ بين الدلالات؛ فلا يتأتى جمعٌ بين هذه الأقوال وإنما هو الترجيح، والمصيب واحد، وهو على ضربين: غير سائغ، وسائغ.

- فأما غير السائغ من خلاف التضادَّ فما كان في الأصول الاعتقادية والفقهية ناشئًا عن التحزب على أصول أو قواعد كلية تخالف ما عليه الفرقة الناجية؛ فيدخل فيه الخلاف مع غير المسلمين، والخلاف مع الفِرَق، وأصحاب التوجهات البدعية: العقدية والمسلكية، وأسباب هذا الخلاف كثيرةٌ؛ منها: ابتداع أصول جديدة للتلقي والاستدلال، والتأثر بمناهج وثقافات المنحرفين والكافرين، والجهل والتعصب واتباع الهوى والمتشابه، والإعراض عن فهم السلف،

وتضخيم قدر العقل في معارضة النقل، والبغي والحرص على الدنيا.

- وأهل السنة ينكرون على أهل هذا الخلاف تارة بالهجر بعد الزجر والمجافاة، وأخرى يأخذونهم بالتألف والمداراة بعد النصح بلا محاباة، وذلك بناءً على تفاوت مراتب البدع في نفسها، واختلاف أحوال أهلها، ومَرَدُّ ذلك إلى تحصيل المصالح وتكميلها، ودَرْء المفاسد وتقليلها، وبالجملة فإن هذا الخلاف لا يقام عليه معبر، ولا يصلح التهوين من شأنه.

- ومن خلاف التضاد غير السائغ ما يكون في المسائل العملية، مما جرى مجرى الزلة والفلتة، فيحذر من تتبع واتباع زلات العلماء؛ كما

يحذر من إسقاط منزلتهم، أو ادعاء عصمتهم.

- وأما خلاف التضادِّ السائغ فهو ما كان في الفروع الاجتهادية الفقهية والعَقَدِية، وهو في الفروع الفقهية أكثر، وفي العقدية أَنْدَرُ.
- وضابطُ مسائله أنه لم يرد فيها دليلٌ من نَقْلٍ صحيح صريح، أو إجماع منعقد.
- وخلاف التضاد السائغ أسبابه كثيرة، منها: ما يرجع إلى الشريعة ونصوصها، وما يتعلق بالعربية ودلالات ألفاظها، وما يتصل بقواعد الاستنباط والاجتهاد، وما يعود إلى الخلاف في حجية بعض الأدلة، وما يؤول إلى الاختلاف في تقدير المصالح والمفاسد، ورعاية المآلات، مع تفاوت

إدراك المجتهدين، وإحاطتهم بالنصوص وفهمهم لها.

- وهذا النوع من الخلاف لا سبيل إلى رَفْعِهِ، ولا طريق إلى حسمه، ولا تأثيم على المخالف مجتهدًا كان أو مقلدًا، وقد يجوز العمل بالمرجوح والمفضول لمصلحة شرعية راجحة، وهذا مما يقال عنه: فيه سعة.
- ولا إنكار فيه إلا ببيان الحق بدليله وتعليله، وهو مما يجب احتماله، وأن يسع المتأخرين ما وسع المتقدمين! فينبغي ضبط الخلاف بإحياء فقهه وآدابه، والاحتراز من المصادرة على الرأي والاستبداد.
- ولا يجوز ترجيح قول من هذه المسائل بالتشهي

أو بموافقة الهوى، ولا تتبع الرخص، ولا يعتبر من هذه المسائل ما ظهر فيه وجه الحق بدليله من النصوص للمجتهد، وقد «أجمع العلماء على أن من استبانت له سنةٌ عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس»[1].

❁ «وقد اتفق الصحابة -في مسائل تنازعوا فيها- على إقرار كل فريق للفريق الآخرَ على العمل باجتهادهم؛ كمسائل في العبادات، وتنازعوا في مسائل علمية اعتقادية، وهذه المسائل منها: ما أحد القولين خطأ قطعًا، ومنها: ما المصيب في نفس الأمر واحد عند الجمهور أتباع السلف والآخر مؤدٍّ لما وجب عليه بحسب قوة إدراكه»[2].

---

(١) من كلام الشافعي، إعلام الموقعين، لابن القيم (٢/٢٨٢).

(٢) مجموع الفتاوي، لابن تيمية، (١٤/٤٣١)، و(١٩/١٢٢-١٢٣) بتصرف يسير.

❁ وبالجملة فإن المنهج العلمي الذي ينبغي التعامل به مع مسائل الخلاف يمرُّ أولًا بالتحقق من أقوال المخالفين والتثبت من نسبتها إليهم، وتحرير محل النزاع وسبب الخلاف تحريرًا دقيقًا، ومعرفة أدلة كل قول ووجه دلالتها، وما اعترض به عليها وردود أصحابها، ومن ثم إعمال قواعد الترجيح، وأخيرًا التأدُّب عمليًّا بآداب الاختلاف ومراعاة الإنصاف.

أصول العلاقة بين الحاكم والمحكوم

- الإمَامَةُ عَقدٌ بينَ الأمَّة والأئمة موضوعٌ لخلافةِ النُّبوَّةِ في حراسةِ الدِّين وسياسةِ الدُّنيا بالدين.
- ونَصْبُ الإمامِ الأعظمِ واجبٌ كفائيٌّ بالكتابِ والسُّنةِ، وإجماعِ أهلِ السنة.
- تَثبُتُ الإمامةُ بِبَيعةِ أهلِ الحَلِّ والعَقْدِ أو بالعهدِ، ومن تَغلَّبَ حتى اجتمعتْ عليه الكلمةُ انعقدتْ إمامتُه، ووجبتْ في المعروفِ طاعتُه.
- وإذا خلا المكانُ أو الزمانُ عن الإمامِ الحقِّ لفقدِه شرعًا أو حِسًّا؛ فالأمرُ مسلَّمٌ إلى أهل الحَلِّ والعَقدِ في الأمةِ، ويَتَعَيَّنُ الاجتماعُ على الحقِّ وموافقةُ السُّـنَّةِ، وتركُ التفرُّقِ في الملَّةِ،

والعملُ على إقامةِ الفرائضِ في الأمة.

- وللأمَّةِ على أئمتِها تَحكِيمُ شريعتِها، وحِياطَةُ عقيدتِها، وحماية بيضتها، ورعاية شعائرها، والمحافظةُ على حدودها ووَحدتِها، إقامةً لواجبِ الأمرِ والنهيِ، ونشرًا لأعلامِ الجهادِ، وجمعًا للزَّكاةِ والصدقاتِ، وتحرِّيًا للأمانةِ في اختيارِ الكفاءات، وتحقيقًا للعدل في الفصل بين الخصومات.

- وللأئمةِ الشرعيين حقُّ السمعِ والطاعةِ في المَنشَطِ والـمَكْرَه، وفي كلِّ طاعةٍ ومباحٍ مشروع، دون كلِّ معصيةٍ أو ظلمٍ ممنوع.

- ولهم حقُّ النصح إذا أخطئوا، والإعانةِ إذا أصابوا، تُـقَال عَثْرَتُهم، وتُستَرُ عورتُهم، ولا يُطْمَعُ في دنياهم، وبالصلاحِ يُدعى لهم.

❁ وما سوى ذلك فالسلطان فيه واحد من المسلمين، له مالهم وعليه ما عليهم، من فرض وسنة، وطاعة ومعصية، وحلال وحرام، وغير ذلك من الأحكام.

❁ ويَحرُمُ الخروجُ على الأئمةِ ما داموا مُسلِمين، ولكتابِ اللهِ ولسنةِ نبيِّه ﷺ محكِّمين، يُصبَر عليهم وإن جاروا، ويُحجُّ ويُـجَاهَدُ معهم وإن ظلموا وفسقوا، وتُلزَمُ جماعتُهم.

❁ ويَنتَقِض عَقدُ الإمامةِ بانتقاضِ أحدِ أركانِه، كفقدِ الإمامِ أو استبداله الشرع جملة أو باختلالِ أحدِ شروطِه كجنونِه أو رِدَّته.

❁ ولا يَلزَمُ من انتقاضِ العَقدِ كفرُ الأئمةِ، وإنما انعدامُ الشرعيَّةِ، وهذا لا يعني المُنَابَذةَ العَمَلِيَّـةَ؛

فإن لذلك شروطًا لا بدَّ من توافرِها، وإلا كانت تغريرًا بالأنفسِ والأموالِ، فلا بدَّ من استيفاءِ الشرعيَّةِ، وعدمِ الإضرارِ بالأمَّةِ، وحَصرِ المواجهةِ مع أعدائِها فحَسْب، مع ترتيبِ الأوْلَوِيَّاتِ، ووضوحِ الرَّايَاتِ، وسلامةِ الوَلاءاتِ، وتحقُّقِ المصلحةِ بإعزَازِ الدِّينِ، والدَّفعِ عن المستضعفين.

❁ وتقديرُ هذا كلِّه مما يُسلَّم إلى العلماءِ الراسخين، ومَن دخلَ في طاعتِهم من أصحابِ الشَّوْكةِ القادِرين.

وهذا يُعقِبُ عصمةً وأمنًا، وانضِباطًا واطمِئنانًا، وقوةً في المجتمعاتِ وتماسكًا.

أصول في الاحتساب

❁ نعتقد أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو جهادُ الدعوة الدائم، ودورها الذي لا قيام للدين بدونه، ولا اعتصام بحبل الله إلا على هُداه، ولا تحقُّق لتمام الولاية بين المؤمنين إلا به، قال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١].

❁ فهو سبيل صيانة الحرمات وأمن المجتمعات، وبإقامته على وجه الصواب استحقت هذه الأمة الخيرية ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ

﴿وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ﴾ [آل عمران: ١١٠].

- والاحتساب فرضٌ على الكفاية، وقد يتعين في مواضع، ووجوبه على الفور، فكل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسس معلوم كونه منكرًا بغير اجتهاد فالإنكار فيه واجب، وحسمه بما ينحسم به حتم لازم، بما لا يؤدي إلى مفسدة أكبر أو تفويت مصلحة أكبر، فلا بد من القيام به بفقه وتبصُّر.
- والبدع تنكر كالمعاصي وأشد، وتتفاوت درجة الإنكار بتفاوت مراتبها، مراعاة لحال الزمان والمكان، وتمكُّن أهل السنة.
- والإنكار بالقلب واجب مطلقًا، وبغيره يناط بالقدرة وغلبة المصلحة، فيسقط بالعجز،

وبخوف الضرر المحقق، ومع كون الوجوب يشمل كل منكر، فإن الاشتغال بالتغيير بحسب كل منكَرٍ وقَدْرِه، وكلِّ منكِرٍ وقدرته وولايته.

- وعند تَزَاحُم المصالح والمفاسد وتعارُضها يُطلب الترجيح بميزان الشريعة المطهرة، وهو موكول إلى أهل العلم الذين يوثق بهم فقهًا ووعيًا، وديانة وورعًا.
- ويطلب في المحتسب أن يكون عليمًا حليمًا رفيقًا حكيمًا صبورًا، متدرجًا في الإنكار، محسنًا في طريقته، مقنعًا في حجته، بصيرًا بمآلات الأمور، متثبتًا في خطواته.
- مع التغيير بالقلب يبدأ المحتسب بالتعريف، ويثنِّي بالوعظ والتخويف، ثم التقريع والتعنيف،

ثم التغيير باليد، على أن الغالب -زمن الاستضعاف والغربة- عند الاحتساب باليد استنفار العامة ضد الدعاة، والتشويش على قضية الدعوة برمتها، وإيجاد ذرائع البطش والتنكيل بالعاملين، واستنزاف كثير من الجهود وتبديد كثير من الطاقات في مواجهات على حساب التربية والبلاغ.

- ولا امتراء في أَنَّ حاجة الدعوة اليوم إلى التأُّلف والمداراة وتصحيح المفاهيم واستفاضة البلاغ القويم أمسُّ، والإنكار في المنكرات الكبار الداعي إليه أخص.
- والإنكار باليد مشروطٌ بحصول القدرة، وألا يزول إلا باليد، وألا يزول بيد فاعله لامتناعه،

وألا يفضي إلى فتنة أو مَفْسَدَةٍ أو منكر أكبر، وأن يقتصر فيه على القدر الـمُحتاج إليه من غير زيادة.

- وزوال المنكر أو تخفيفه مطلوبٌ شرعًا، وزواله مع زوال مثله من المعروف أو حصول مثله من المنكر موضع نظر واجتهاد، وزوال المنكر وحصول ما هو منه أكبر، أو فوات معروف أكبر – ممنوعٌ شرعًا.
- وبقدر كثرة المنكرات وتعدُّدها تكثر وسائل الإنكار والتغيير، وتتنوع مجالات وآليات النصح والتعبير، وذلك عبر مختلف وسائل الإعلام والتأثير.

أصول في الجهاد

- نعتقد أن الجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام، وهو الصفقة الرابحة في الدنيا والآخرة، وهو باب من أعظم أبواب الجنة، وصاحبه من أفضل الخلق، مثله مثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يَكِلُّ ولا يمل.
- وهدف الجهاد هداية الخلق إلى دين الحق، وتعبيد الإنسان للواحد الدَّيَّان، وإخراج العباد وتحريرهم من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، وإخلاء العالم من الفساد، ودفع الفتنة عن العباد؛ قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ﴾ [الأنفال: ٣٩].

❁ ومن أهدافه: رد اعتداء المعتدين، وإرهاب أعداء الدين، وتقوية دولة المسلمين، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وبناءً على ما سبق فإن الجهاد منه دفعٌ، ومنه طلبٌ.

❁ وثمرات الجهاد كلها شريفة: فهو يُعقب فتح الطريق أمام الدعاة وتحرير المقدسات وإقامة سلطان الشريعة، وإحراز التمكين، وتمحيص المؤمنين، ورفع درجاتهم، وفضح المنافقين، وتطهير الصف من رجسهم، وغايته إحدى الحسنيين: النصر أو الشهادة.

❁ والجهاد بمعناه العام يتناول استفراغ كل وسع، وبذل كل جهد في نصرة الدين، بالسيف والسنان

وبالحجة والبيان، وبالدعوة والحسبة، و«**أفضل الجهاد كلمةُ حقٍّ عِند سلطان جائر**»[1].

- ويعتقد العلماء والدعاة أن الجهاد ماضٍ بالنفس والمال إلى يوم القيامة، وإنكار وجوبه إنكارٌ لمعلوم من الدين بالضرورة، وادِّعاء نسخه أو تخصيصه بجهاد الكلمة بدعةٌ في الدين وضلالة، وغفلة عن الواقع وجهالة، ونقص في العقل وسفاهة.
- فإن حصل تخلف عن القيام به، فإنما يكون بقدْر العجز عنه، مع الأخذ بلوازم الإعداد له.
- والأصل في الجهاد أنه فرض كفاية، وقد يتعين إذا عين الإمام شخصًا بعينه، أو استنفر أَهْلَ

(١) أخرجه أحمد، (١١١٤٣)، وأبو داود (٤٣٤٤)، والترمذي (٢١٧٤)، وابن ماجه (٤٠١١) من حديث أبي سعيد الخدري، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

محلة، أو إذا حضر القتال والتقى الصفان، ولاستنقاذ أسرى المسلمين.

- ويُطلَبُ في فرض الكفاية إذنُ الإمام الشرعي وجوبًا أو استحبابًا؛ فإن خلا عنه مكان فيُطلب إذن أهل الحل والعقد، كما يطلب إذن الوالدين المسلمين؛ لأن طاعتهما فرض عليه، وهو مقدَّم على فرض الكفاية عند التعارض.
- وإذا نزل العدو بلدًا من بلاد المسلمين فغلب عليه، فقد تعين الدفع على كل قادر حاضر من أهل تلك الدار، ثم على من يليهم من أهل الآفاق.
- وترك الجهاد والنكوص عنه طريق الهلكة والخسران، وسبب الذل والهوان، ومدعاة البلاء والداء، ومُؤْذِنٌ بزوال النعمة وذهاب الريح والقوة.

❁ وللجهاد شروطٌ لصحته ووجوبه، منها: ما هو متفقٌ عليه، ومنها: ما اختلف فيه، ومِنْ آكدها: تحقق القدرة، وتوقع الظفر، وحصر الصراع مع أعداء الأمة لا غير، وحسن ترتيب الأولويات، ووضوح الرايات، وسلامة الولاءات، وتحقُّق المصلحة بإعزاز الدين والنكاية في الكافرين، والدفع عن المستضعفين، ولا يتحقق هذا إلا باجتماع أهل العلم بالشرع والدراية بالحرب من أهل الحل والعقد.

❁ فإن تخلف ذلك كان القتال تغريرًا بالأنفس فيما لا طائل تحته، ولا غناء فيه، وصار الانكفاف عنه مطلوبًا.

❁ يتعين التنبه إلى مزالق كثيرة في هذه الأعمال، منها:

استعجال المواجهة، والاستجابة للاستفزاز، والانطلاق من ردود الأفعال، وعدم تحقيق الكفاية في عدة الإيمان والتوكل على الله، وسوء تقدير قوة العدو، والاغترار بكثرة العدد... ونحو ذلك.

- استعمال السلاح في مجتمعات المسلمين يمثل خطأ لا يجوز مقارفته إلا استثناءً، وبشروط ليست متوافرة غالبًا، وليس بالضرورة أن ينجح من أسقط حكمًا بطريقة عسكرية في أن يبني نظامًا إسلاميًّا صالحًا، على أَنَّ تجارب الواقع أفادت أن من يحمل السلاح لأجل الإصلاح قد يوجهه إلى أخيه عند انعدام العدو أو المنافس.
- وعليه فإن أكثر الأعمال القتالية المعاصرة داخل

بلاد المسلمين لم تستوفِ شرائط المشروعية؛ فجاءت بنقيض ما شُرِعَ الجهاد لتحقيقه، وأغاظت قلوب المؤمنين، وشَفَتْ قلوب الكافرين، وإنما المراجعة والمنازعة في حساب المصالح والمفاسد، والموازنة بين المنافع والمضار؛ كالعدة وكفايتها، والحسابات ودقتها، والتوقيت ومناسبته، وعليه فالقول بحرمتها متجه لكثرة المفاسد، ورجحان المضار، وبالجملة حيث لم تتأتَّ نكايةٌ، ولا مصلحةٌ شرعية، أو كان ثمة عجز وخوف هلكةٍ أو غلبة المفسدة لم يشرع هذا القتال.

❁ وللمجاهد في الإسلام أخلاقٌ نبيلة ومسالكُ شريفة، منها: عدم الغدر والخيانة، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وتقديم الدعوة على القتال، وعدم قتل النساء، والأطفال والكبار

ومن لا يتأتى منه قتال؛ كالمرضى والزمنى والرهبان المعتزلين والفلاحين والمدنيين... ونحوهم، وعدم قتل رسل الأعداء، وترك التمثيل بجثث القتلى، وغير ذلك من الآداب الشرعية.

❁ يعتقد العلماء أن المعارك بين أولياء الله وأعدائه كانت سجالًا لحكمة بالغة دلَّ عليها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد:٤]، إلا أن الجولة الحاسمة والدولة النهائية ستكون لحزب الله المؤمنين وجنده الغالبين؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١-١٧٣].

أصول في العمل السياسي

- نعتقد أن الإسلام دينٌ ودولةٌ، فإذا أقيم الدين استقامت الدولة، وبإقامة الدين واستقامة الدولة تنطلق الدعوة في مجالات رحبة؛ من التعليم والحسبة، وباختلال الدولة قد تختلُّ واجباتٌ دينية جماعية؛ كالجهاد والجمع والأعياد وإقامة الحدود.
- وقد أجمع المسلمون على أن الولايات من أفضل الطاعات؛ فالواجب اتخاذ الإمارة دينًا وقربة يتقرب بها إلى الله تعالى، والولاة المقسطون من أعظم الخلق أجرًا وأجلهم قدرًا.
- والعمل السياسي في صورته المعاصرة أَعَمُّ من

أن يكون تكوينًا لحزب أو مشاركة فيه، أو مباشرة لعمل في مجلس تشريعي أو شوري، أو إنشاء لمؤسسات سياسية أو مشاركة في مؤتمرات دولية، أو تكوينًا لجماعات ضغط سياسي، أو حضورًا فاعلًا في نقابات مهنية أو اتحادات طلابية، أو إيجادًا لتيارات شعبية أو إدارة لتحالفات وطنية.

- والعمل السياسي الإسلامي المعاصر يهدف إلى استعادة الحكم الراشد والتحاكم إلى الشريعة الإسلامية، وحماية الحقوق والحريات الإنسانية الفردية والجماعية، والتمكين للدعاة وللدعوة الإسلامية، والاحتساب على المنكرات السياسية.
- الأصل في حكم المشاركة السياسية أنها من

جملة الفروض الكفائية إلا أنه تكتنف هذا الأصل في واقع الناس اليوم مفاسد كثيرة، ومشاكل عديدة؛ منها: ما يتعلق بنُظُم الحكم والإدارة، ومنها: ما يتعلق بواقع الدعوة والدعاة، وهو أمر يجعل العمل السياسي والبرلماني دائرًا في فلك قضايا السياسة الشرعية المرتبطة بالمصالح تحصيلًا وتكثيرًا والمفاسد درءًا وتقليلًا، والفتيا في مشروعيته قد تختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال، وعليه فحكم المشاركة مردود إلى علماء كل بلد، وأهل الحل والعقد فيهم.

- ومن المتفق عليه بين الدعاة: أن العمل من خلال تلك القنوات السياسية لا يمثل سبيلًا قاصدًا للإصلاحات الشمولية، ولا بديلًا وافيًا عن

الممارسات الدعوية والتربوية.

- لا يصلح في واقعنا المعاصر أن تختزل في سبيل العمل السياسي الدعوات، وأن تستنفد فيه الطاقات وتستأصل في طريقه الجهود، ولا بد من الانضباط حال ممارسته بضوابط المشروعية، والتوقي عن المحاذير الواقعية.

أصول العلاقة مع أهل البدع

- كلُّ مُحدَثةٍ في الدينِ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ.
- وأهلُ البدعِ النَّاكِصون عن الاتباعِ أهلُ جهلٍ وتعصُّبٍ، وغُلُوٍّ وهوًى، يُجادِلون بغيرِ حقٍّ، ويُجادِلون في الحقِّ بعد ما تبين، مُختلِفونَ في الكتابِ، مُخالِفونَ في الكتابِ، مُتَّفِقونَ على مُخالفةِ الكتابِ.
- وأهلُ السُّنةِ تتفاوتُ معاملتُهم مع المخالِفِ من أهلِ البدعِ:

فتارةً يُبيِّنون الحقَّ ويُبدُون النُّصحَ بلا مُحابَاةٍ، وتارةً يأخذونهم بالتأَلُّفِ والمُـدَارَاةِ، وثالثةً يعاملونهم بالهَجْرِ والمُجَافَاةِ، وذلك بِناءً على تفاوتِ مَراتِبِ البدعِ في

نفسِها، واختلافِ حالِ أهلِها، ووفقًا للمصالحِ والمفاسدِ المترتبةِ في الزمانِ والمكانِ؛ إذ كلُّ ذلك من مسائلِ السياسةِ الشرعيَّةِ التي تُبْنَى على تحصيلِ المصالحِ وتكميلِها، ودَفعِ المفاسدِ وتقليلِها.

- ويَعتبِرون -أوَّل الأمر- أنَّ المخالفَ منهم مَحَلُّ دعوةٍ بالحِكمَةِ والموعظةِ الحسنةِ، ويتلطَّفون بهم في ردِّهم إلى الجادَّةِ، وأنوارِ السُّنَّة.
- ويَضبِطون ردَّهم على أهلِ البدعِ بحُسنِ القَصدِ، ونُصرةِ الحقِّ، ونُصحِ وهدايةِ الخَلقِ، والرحمةِ والرِفق، ويَنهَون عن المناظرةِ مَن لم يكنْ في العلم مَتِينًا، وفي الفَهمِ عَمِيقًا، وفي الحُجَّةِ بليغًا، ويَردُّون البدعةَ بالحقِّ، ويَنقُضونَ باطلَها مِن الأصلِ، وعند غلبةِ الظنِّ بعدمِ

جدوى المناظرةِ والمحاوَرةِ فإنهم ينهَون عنها، ويأمرون بهَجرِهِم، وتَركِ مُجالسَتِهم حيث لم تَتَحققْ مصلحةٌ، أو تحقَّقتِ المضرَّةُ، وعليه يُحمَل تحذِيرُهم من مُجالَسةِ أهلِ الأهواءِ والبِدع.

- ويَطلُبون من ولاةِ أمرِهم الأخذَ على أيدي أهلِ الأهواءِ بما يَنكَفُّ به شَرُّهم، وينقطعُ به عن أهلِ الإسلامِ ضَرَرُهم.

- وفِرَقُ الخارجين عن السُّنةِ -كالخوارِجِ والشِّيعةِ والمعتَزِلةِ والمرْجِئَةِ وغيرِهم- مُتوعَّدون في الجملةِ، فحُكمُهم حُكمُ أهلِ الوعيدِ، يتوجَّهُ عذابُهم، وقد يَغفِرُ اللهُ لبعضِهم لجهلِهم، أو بأعمالٍ لهم صالحةٍ، أو بتوبةٍ ماحيةٍ، أو بمصائبَ مُكفِّرةٍ، أو بشفاعةٍ مقبولةٍ، ونحوِ ذلك.

- وبالجملةِ فأهلُ البِدَع هم من أهلِ القِبْلةِ، ما لم ينتَقِلوا ببدعتِهم عن الإسلام إلى غيرِه بدليلٍ واضح وبرهانٍ لائِحٍ؛ إذ مِنهُم: مَن بِدعَتُه مُكفِّرةٌ، ومنهم: مَن بدعَتُهُ مُفسِّقةٌ، ولكلٍّ أحكامٌ.
- وكما يجوزُ الدعاءُ لجُملتِهم بالهدايةِ، فيجوز الدعاءُ على جملتِهم من جهةٍ أخرى، وفي المُعيَّنِ منهم خلافٌ وتَفصِيل.
- وأهلُ السُّنةِ يُصَلُّون الجُمَعَ والأعيادَ خلفَ أئمتهم، ومن لم يكنْ إلى بدعتِهِ داعِيًا وبها مُجاهِرًا.
- ويُصلُّونَ على أهلِ القبلةِ، وقد يَترُكُ بعضُ أهلِ الفضلِ الصلاةَ على بعضِ أهلِ البِدَعِ زَجْرًا عن بِدعَتِهِ، ومَن ثَبت كفرُهُ لم تَجُزِ الصَّلاةُ خلفَهُ، ولا عَليهِ.

- والدَّاعِيةُ إلى البدعِ منهم تُردُّ شهادتُه إنكارًا عليه، ومن أهلِ السُّنةِ من قَبِلَها، ومن لم يكن دَاعِيةً فالرَّاجِحُ قَبولُ شهادتِه.
- والأصلُ في تلقِّي العلمِ عنهم المنعُ دَرْءًا للمفسدةِ، وَسَدًّا للذَّريعةِ، إلا عند الاضطرارِ إلى ذلك فيجوزُ مع الحَذَر.
- وتجوز الاستعانةُ بهم في الجهادِ حيثُ دَعَتِ الحاجةُ، شَرِيطَةَ أن يكونوا ممن يُحسِنون الرَّأيَ في أهل السُّنَّة، وأن يكونوا مأمونينَ ومُؤتَمنينَ، وإلَّا فلا، وفي التاريخ والواقع شاهدٌ وعِبرةٌ.

أصول في رعاية الأولويات

- نعتقد أن فقه الأولويات هو إدراكٌ شرعيٌّ مقاصدي واقعي لرُتَب الأعمال وترتيبها نظريًّا وعمليًّا، وذلك من حيث الأهمية والتقديم والأرجحية.
- ينطلق فقه الأولويات في مسيرة الدعوة والدعاة من قواعد السياسة الشرعية في إدارة الأعمال الدعوية، والمقاصد الكلية للدعوة الإسلامية.
- وعن كتاب ربنا وسنة نبينا قَرَّرَ العلماء قواعد الأولويات بين الضرورات، والحاجيات، والتحسينيات، كما أَصَّلُوا للتفاوت بين الواجبات والمندوبات، والمحرمات والمكروهات، في ذاتها تارة، وعند التزاحم والتعارض تارة أخرى.

- وهذا الفقه الدعوي يقتضي موازنةً بين المصالح والمفاسد، ومقابلةً بين المنافع والمضارِّ عند التزاحم، كما يقتضي إدراكًا لمقاصد الشريعة ومعانيها الكلية التي لأجلها شُرعت الأحكام، والتي على أساسها تترتب مصالح الأنام.
- جهات الأولوية متعددة متنوعة، فالأعمال المطلوبة من حيث الزمان تتفاوت رتبها بناءً على إدراك واجب الوقت، وشَرَف الزمان والدهر.
- كما تتفاوت الأولوية من حيثية المكان وما يتعلق به من عمل، رعاية لفضله أو تقديرًا لعُرْف أهله، وتتفاوت من حيثية ما يطرأ من أمر استثنائي أو يعرض من حال خاصة، أو ما يقع مما يعسر الاحتراز عنه، أو تعم به البلوى.

- والأعمال والتصرفات سواء أكانت قلبية أم قولية أم فعلية تتفاوت في ذاتها، كما تتفاوت باعتباراتٍ من خارجها.
- فمعيار إدراك الأولويات في الدرجة الأولى شرعيٌّ وميزان الترجيح بينها نقلي؛ إذ هو المصدر المعصوم والصدور عنه فرضٌ محتومٌ، ثم ما استند إليه من إجماع موثَّق أو قياس محقق، ثم تأتي في الدرجة التالية المقاصد الشرعية والمصالح المرعية، ومصادر التشريع الثانوية؛ كسَدِّ الذرائع أو فتحها... وغيرها.

وأخيرًا تأتي المشتركات العامة؛ مِن تجارب الدعاة من لدن أنبياء الله تعالى وإلى اليوم.

❁ وفقه الأولويات الدعوية له ركائز يقوم عليها تمثل معاقد الاتفاق وأصول الوفاق، وهي كالأصول المحكمات بين سائر الدعاة؛ أفرادًا أو جماعات، وعند التفصيل في إعمال التأصيل قد تتفاوت الاجتهادات، وتتنوع التخصصات، ومثل هذا لا تتفرق به الكلمة، ولا تَتَأَتَّى معه في الصف الإسلامي ثُلمةٌ.

ومن تلك الركائز والأصول المهمة ما يلي:

❁ **أولوية: إخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة ربِّ العباد:**

فأول المأمورات وأولاها بالدعوة: توحيد الله تعالى، وأول المنهيات وأولاها بالإنكار: الشرك بالله؛ فَخَوْضُ المعركة العقدية في الإصلاح والتأثير مقدم على خوض

المعركة العسكرية في القتال والتغيير.

- فلا يجاهَدُ أهل الشرك والطغيان باليد والسنان إلا بعد جهادهم بالدعوة والحجة والبرهان.
- والأولويةُ للقضايا الكبار أمرًا ونهيًا، قال تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة:٧٢].
- **أولوية الجهاد التربوي -حال السعة والاختيار- قبل الجهاد العسكري:**

فمَن خان حي على الصلاة يوشك أن يخون حي على الجهاد، ومن سقط أمام المعاصي والموبقات جدير أن يسقط أمام الأعداء وفي المواجهات.

وطريق التمكين لهذا الدين، وإقامة دولة الإسلام على الأرض يمر -ولا بد- بإقامتها أولًا من خلال النفل بعد الفرض.

❁ **أولوية: الرد إلى الأمر الأول:**

ذلك أنه لن يُصلح آخِرَ هذه الأمة إلا ما أصلح أولها[1]، وما لم يكن يومئذٍ دينًا فلن يكون اليوم دينًا[2]، فلزوم سبيل الصحابة والتابعين ومَن تبعهم بإحسان هو منهج النجاة وسبيل الفلاح وطريق النجاح.

❁ **أولوية: الانتماء إلى أهل السنة قبل الانتماء**

---

(١) مجموع الفتاوي ، لابن تيمية، (٢٣١/١)، واقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٤٣/٢).

(٢) من أقوال الإمام مالك رحمه الله، الإحكام، لابن حزم (٥٨/٦).

لطائفة من طوائف الدعوة:

فالانتماء إلى الإسلام أولًا وقبل كل شيء، ثم الانتماء إلى السنة والنسبة إليها قبل كل نسبة وفوق كل راية.

فالولاء معقود على أساس الإسلام والسنة، وهو انتماء غاية، وليس على انتساب إلى طوائف الدعوة؛ إذ هو انتماء وسيلة، والمقصد والغاية يُقَدَّمَان على الوسيلة.

❁ **أولوية: التأصيل والأصالة مع التجديد والمعاصَرة:**

فالعودة إلى الأصلين المعصومين هو منطلق كل دعوة صحيحة، والصدور عن عقيدة أهل السنة هو رأس كل منهجية سديدة، ونقل مصدرية الأحكام ومرجعيتها من الوحي المعصوم إلى الهوى المشئوم

نقض لعقيدة الألوهية ورِدّةٌ إلى الجاهلية.

ومواجهة الانحرافات المعاصرة بتلك المنطلَقَات الثابتة أولويةٌ دعوية؛ فلا فرق بين انحراف بدائي وآخر حضاري، وكما تنكر منكرات القبور تنكر منكرات القصور، وتُوَاجَهُ تيارات الإلحاد والتغريب والعلمنة.

وتنبغي العناية بالتجديد والمعاصرة في وسائل الدعوة، مع الانضباط بضابط المشروعية، بعد تأكيد أنها اجتهادية.

والتجديد في الوسائل لا يعني انفصالًا عن التأصيل ولا تحررًا من الثوابت والأهداف والغايات، ولا عبثًا بالأصول والمبادئ والمنطلقات، وإنما المراد أن يقبل من الوسائل كُلُّ جديد إن كان نافعًا، ولا يستوحش من كل غريب إن كان صالحًا.

❁ **أولوية: الكيف المنظَّم على الكم المبعثر:**

لم تُـمدح كثرة لذاتها؛ بل ذُمَّتْ إذ كان أصحابها لا يفلحون، وقد مُدحت القلّة المؤمنة حيث كانت شاكرة، ومُكِّن لها حيث كانت مستضعفة، وغَلَبَتْ عدوها بإذن ربها؛ قال تعالى: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

والقلة المؤمنة المنظمة المحكِمة لأمرها تنتصر على الكثرة المبعثرة في عملها، وأولوية الدعوات مع التركيز في جذور البناء قبل التوسع والانتشار في الفضاء، «**ولن يُغلَب اثنا عشر ألفًا مِن قلَّة**»(١).

---

(١) أخرجه أحمد ، (٢٦٨٢)، وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥)، والحاكم ، (١١٠/٢)، وقال صحيح، على شرط الشيخين، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

❁ **أولوية: التدرج والمرحلية:**

المرحلية والتدرج سنة كونية اجتماعية في الخلق والأمر والتغيير سواء بسواء، ولا شك أن بالساحة الدعوية ضروراتٍ تلجئ إلى مرحلية، وبالتشريع سوابق وشواهد تنبِّه إلى التدرج، وبالمجتمعات مخالفاتٌ مستحكمة وأهواء متمكنة تقتضي في إزالتها فقهًا يقدم ويؤخر، وقد علَّم النبي ﷺ في سنته بقوله وفعله أن الفرائض قبل النوافل، وأن العقيدة قبل غيرها، وأنَّ المنكرات الكبار والبدع المغلَّظة تنكر أولًا.

❁ والتربية الربانية تمر بمراحل متعددة، لكل منها ما يميزها في أهدافها ومناشطها، وأن كل مرحلة ينبغي أن تطوى في وقتها من غير تعجل أو

اعتساف في طيها، أو تثاقل وتباطؤ في إنجازها.

فالتدرُّج في التنفيذ والعمل من شأنه أن يحفظ مكتسبات الدعوات، ويكثِّر في المستقبل المنجزات.

❁ وبإهمال هذه الأولوية وقعت الدعوات في مآزق عملية فمرتْ بها السنون؛ فلا هدف تحقق، ولا واقع تغير، وربما دَبَّ الفتور وتسلل اليأس والملل.

وما أحسن مقالة عمر بن عبد العزيز لولده حين أراده أن يحمل الناس على الحق جملة : «لا تعجل يا بني فإن الله ذم الخمر في القرآن مرتين وحرمها في الثالثة، وإني أخاف أن أحمل الناس على الحق جملة فيدعوه جملة، ويكون مِنْ ذا فتنة»[1].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

---

(١) الموافقات، للشاطبي، (١٤٨/٢).

الفَهرِسُ

مقدمة فضيلة رئيس الرابطة ٩

مقدمة الأمين العام..... ١١

مقدمة الميثاق لفضيلة رئيس اللجنة العلمية ١٣

أصول في ربانية العلماء والدعاة..... ١٧

أصول العلم..... ٢٠

منهج التلقي والاستدلال..... ٢٦

أصول في العقيدة الصحيحة..... ٢٩

أصول في العبادة..... ٤٥

أصول في الإفتاء..... ٤٨

أصول في الدعوة إلى الله..... ٥٥

أصول في التربية والتزكية..... ٦١

أصول في الوعي والبصيرة ٦٤
أصول في الوحدة والائتلاف..... ٦٧
فـقـه الـخـلاف..... ٧٢
أصول العلاقة بين الحاكم والمحكوم..... ٨٠
أصول في الاحتساب..... ٨٤
أصول في الجهاد..... ٨٩
أصول في العمل السياسي..... ٩٧
أصول العلاقة مع أهل البدع..... ١٠١
أصول في رعاية الأولويات..... ١٠٦
الفهرس..... ١١٧

تم بحمد الله

سلسلة إصدارات رابطة علماء المسلمين

- **ميثاق الإفتاء المعاصر**
  د. محمد يسري إبراهيم
- **المنار المنيف في فتاوى كبار علماء الأزهر الشريف**
  جمعت بإشراف ومراجعة
  د. محمد يسري إبراهيم
- **فقه النوازل للأقليات المسلمة**
  د. محمد يسري إبراهيم
- **ميثاق رابطة علماء المسلمين**
  إعداد د. محمد يسري إبراهيم

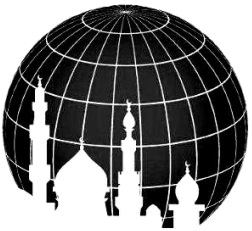

رابطة علماء المسلمين
Muslim Scholars Association

www. muslimsc.com
info@muslimsc.com